



# ضوابط تحسين العلاقة التعاقدية للعماله المنزليه ومن في دكرها



## المادة الأولى:

### التعريفات:

يقصد بالكلمات والعبارات الآتية -أينما وردت في هذه الضوابط- المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:  
الوزارة: وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.

القطاع المختص: الإشراف العام التنفيذي على العمالة المنزلية في وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.  
صاحب العمل المنزلي: كل شخص ذي صفة طبيعية استقدم عامل الخدمة المنزلية بنفسه، أو عن طريق مكتب استقدام مرخص له، أو تعاقد معه - بطرق مباشر أو غير مباشر - لداء خدمة منزلية.

العامل المنزلي: كل شخص ذي صفة طبيعية يؤدي خدمة منزلية مباشرة أو غير مباشرة إلى صاحب العمل، أو أي فرد من أفراد أسرته، ويكون أثناء أدائه الخدمة تحت إشراف وتوجيه صاحب العمل، أو من يقوم مقامه، مثل العاملة المنزلية، أو العامل المنزلي، أو السائق الخاص، أو البستانى، أو الحراس المنزلي ومن في حكمهم. وعند استخدام عبارة عامل الخدمة المنزلية في هذه اللائحة فإنه يقصد بها عامل الخدمة المنزلية ومن في حكمه.

الشركة: شركة مرخص لها بممارسة الأنشطة التي تنظمها احكام "قواعد ممارسة نشاط الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية"  
الطرفان: صاحب العمل (فرد، منشأة)، العامل المنزلي.

اللجنة: اللجنة المنصوص عليها في لائحة العمالة المنزلية ومن في حكمهم.

## المادة الثانية:

### أولاً: الهدف:

تهدف هذه الضوابط إلى تطوير آليات التنقل العمالي، و الانقطاع عن العمل، لتحسين العلاقة التعاقدية للعملة المنزلية ، استناداً إلى:

- الفقرة (2) من المادة السابعة من نظام العمل الصادر بالمرسوم ملكي رقم م/٥١ بتاريخ ٢٣ / ٨ / ١٤٢٦ هـ و تعديلاته ، التي نصت على "١- يستثنى من تطبيق أحكام هذا النظام كل من :

أ - أفراد أسرة صاحب العمل، وهم زوجه وأصوله وفروعه الذين يعملون في المنشأة التي لا تضم سواهم.

ب - لاعبو الأندية والاتحادات الرياضية ومدربوها.

ج - العمالة المنزلية ومن في حكمهم.

د - عمال الزراعة والرعاية الخاصون ومن في حكمهم.

هـ - عمال البحر الذين يعملون في سفن تقل حمولتها عن خمسمائة طن.

و - العاملون غير السعوديين القادمون لأداء مهمة محددة ولمدة لا تزيد على شهرين.

2- يصدر الوزير - بالتنسيق مع الجهات المختصة - لائحة أو أكثر للفئات الواردة في الفقرات (أ) و(ج) و(د) و(هـ) و(و) من

الفقرة (أ) من هذه المادة؛ تشمل على الحقوق والواجبات والأحكام الخاصة الأخرى ذات الصلة بكل فئة."

- قرار مجلس الوزراء ذات الرقم ١٣٦٦/م ب وتاريخ ١٤٢٦/١٢/١١هـ، بشأن تفويض وزارة العمل والتنمية الاجتماعية باتخاذ ما تراه من الإجراءات حول نقل الخدمة وفقاً لمتطلبات سوق العمل المتغيرة.



- 3 لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٣١ وتاريخ ٢٤/٩/١٤٣٤هـ، وما يطرأ عليها من تعديلات.
- 4 القرار الوزاري رقم (٢١٢٨٧٥) وتاريخ ٢٩/١١/١٤٤٣هـ، القاضي بالموافقة على نقل خدمات العامل المنزلي دون موافقة صاحب العمل إلى صاحب عمل آخر.
- 5 البند (أولاً) من القرار الوزاري رقم (٢١٢٨٧٥) وتاريخ ٢٩/١١/١٤٤٣هـ، الذي نص على "تطبيقاً لحكام المادة الخامسة عشر من لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم تضمن الوزارة إجراءات تمكّن العامل المنزلي من الخروج النهائي عند انتهاء العلاقة التعاقدية".

ثانياً: نطاق السريان:

تسري هذه الضوابط على الفئات الآتية:

- صاحب العمل المنزلي.
- العامل المنزلي.
- شركات الموارد البشرية والاستقدام.
- مكاتب الاستقدام.

## الانقطاع عن العمل

### المادة الثالثة

يجوز لصاحب العمل المنزلي تقديم بلاغ انقطاع عن العمل للعامل المنزلي الذي تغيب عن العمل. ويتطّلّب مراعاة الضوابط والشروط أدناه:

- أ- ضوابط خاصة بصاحب العمل المنزلي:
- (١) ان تكون إقامة العامل المنزلي المنقطع سارية المفعول وإذا كان البلاغ خلال فترة التجربة يكتفى برقم الحدود.
  - (٢) الا يكون العامل المنزلي على رأس العمل.
  - (٣) أن يكون لدى العامل المنزلي المنقطع عقد عمل موثق في منصة مساند .
  - (٤) عدم وجود دعوى ضد صاحب العمل المنزلي لدى لجان التسوية خلافات عمال الخدمة المنزلية.
  - (٥) يسمح لصاحب العمل المنزلي التراجع عن الطلب خلال فترة (١٥) يوماً تبدأ من تاريخ تقديم الطلب ، ويعد البلاغ بعد ذلك بлагаً نهائياً لا يمكن التراجع عنه.
  - (٦) لا يسمح لصاحب العمل المنزلي التراجع عن بلاغ الانقطاع إذا تم تقديم البلاغ للعامل خلال الـ (٩٠) يوماً الأول من دخوله إلى المملكة.
  - (٧) تسقط بيانات العامل المنزلي لدى صاحب العمل الحالي بعد (٦٠) يوماً من تاريخ تقديم بلاغ الانقطاع عن العمل، ولا يقتصر احتسابه ضمن بيانات العاملين لديه.
- ب- ضوابط خاصة بالعامل المنزلي:
- (١) الا يكون هناك طلب نقل خدمات مسجل بمنصة مساند.
  - (٢) الا يكون هناك تأشيرة خروج نهائي مصدرة للعامل.



- (3) يسمم للعامل المنزلي القادر للعمل إلى المملكة بعقد عمل منزلي جديد خلال مدة (٦٠) يوماً بعد بلاغ الانقطاع عن العمل طلب اصدار تأشيرة خروج نهائي، تبدأ من تاريخ تقديم بلاغ الانقطاع عن العمل ، وتكون حالة العامل خلال هذه الفترة منقطع عن العمل في أنظمة الوزارة والأنظمة الجهات ذات العلاقة.
- (4) يسمم للعامل المنزلي بعد مضي سنتين في أول دخول له للمملكة خلال مدة (٦٠) يوماً بعد بلاغ الانقطاع عن العمل نقل الخدمات لصاحب عمل جديد او طلب اصدار تأشيرة خروج نهائي تبدأ من تاريخ تقديم بلاغ الانقطاع عن العمل، وتكون حالة العامل خلال هذه الفترة منقطع عن العمل في أنظمة الوزارة والأنظمة الجهات ذات العلاقة.
- (5) في حال تخلف العامل بعد انتهاء الفترة المحددة بحيث لم يتم تقديم طلب نقل خدمات او طلب اصدار تأشيرة خروج نهائي تكون حالة العاملة مخالف لنظام الإقامة ويعد مخالف لنظام الإقامة.

## المادة الرابعة

يجوز للوزارة اثناء معالجة طلب انتقال خدمات العامل المنزلي إلى صاحب عمل جديد ، الآتي:

أ- تمديد فترة السماح إذا كان هناك طلب له تحت المعالجة قبل انتهاء فترة السماح بيوم واحد فأكثر، وكانت النتيجة رفض الطلب لعدم مطابقة صاحب العمل الجديد لاشتراطات أهلية الاستقدام .

ب- وفق الحالـة بالفقرة (أ) يمكن البحث عن صاحب عمل جديد إما طبيعـي أو اعتبارـي بعد موافـقة العـامل المنـزلي عـلـى أن يكون صاحـبـالـعـملـالـاعـتـبارـيـشـرـكـةـمـوـارـدـبـشـرـيـةـأـوـاسـتقـدامـمـرـخصـلـهـاـمـنـالـوـزـارـةـ.

## التنقل العمالـي

## المادة الخامسة

- أولاً: الشروط التي يجب توافرها عند نقل خدمات العامل المنزلي الى صاحب عمل جديد وفق ما يلي:
- (1) ضوابط خاصة بصاحب العمل المنزلي الجديد:
- (1) أهلية صاحب العمل بناء على ضوابط منم تأشيرات استقدام عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم للأفراد.
- (2) توثيق عقود العمل لكافة العمالة المنزلية اللذين لديه في منصة مساند.
- (3) الالتزام بتحويل أجور العامل المنزلي عن طريق قنوات الدفع المرتبطة بمبادرة حماية الأجر في منصة مساند.
- (4) عدم وجود دعوى ضد صاحب العمل المنزلي لدى لجان التسوية خلافات عمال الخدمة المنزلية.
- (2) ضوابط خاصة بصاحب العمل شركة الجديد:
- (1) عدم وجود مخالفات أو عقوبات منظورة بحق الشركة لدى الوزارة .
- (3) ضوابط خاصة بالعامل المنزلي:
- (1) ان تكون إقامة العامل المنزلي سارية المفعول.
- (2) وجود عقد عمل موثق للعامل المنزلي في منصة مساند.
- (3) أن يكون العامل المنزلي قد انهى العلاقة التعاقدية لدى صاحب العمل المنزلي الحالي.
- (4) عدم وجود دعوى ضد العامل المنزلي لدى لجان التسوية خلافات عمال الخدمة المنزلية.



ثانياً: يشترط لنقل الخدمات العامل المنزلي قيام صاحب العمل المنزلي الجديد بالآتي:

ا. سداد رسوم نقل الخدمات المقررة.

2. تحمل تكاليف الاستقدام والتكاليف التشغيلية المحددة في المنصة الإلكترونية المعتمدة من الوزارة.

ثالثاً: يجوز للوزارة نقل خدمات العامل المنزلي لصاحب عمل آخر دون موافقة صاحب العمل المنزلي الحالي، في الحالات الآتية:

ا. ثبوت تأثر صاحب العمل في دفع أجور العامل المنزلي لمدة ثلاثة أجور متتالية أو متفرقة دون سبب راجع للعامل المنزلي

2. عدم استلام العاملة العاملة المنزليه من مكتب الاستقدام الوسيط أو من دور الإيواء خلال (١٥) يوماً من تاريخ تبليغه من قبل مكتب الاستقدام بوصولها للمملكة.

3. عدم قيام صاحب العمل المنزلي باستخراج رخصة إقامة للعامل المنزلي ، أو عدم تجديدها بعد مضي ثلاثة أيام من انتهاء التاريخ المحدد لاستخراجها أو تجديدها.

4. قيام صاحب العمل المنزلي بتغيير خدمات العامل المنزلي للآخرين.

5. ثبوت تكليف العامل المنزلي بأعمال خطيرة تهدد صحته أو تهدد سلامة جسمه.

6. ثبوت قيام صاحب العمل المنزلي أو أحد أفراد أسرته بإساءة معاملة العامل المنزلي

7. وجود دعوى من العامل المنزلي ضد صاحب العمل المنزلي، وتسبب صاحب العمل المنزلي في إطالة أمد نظرها بشرط لا يكون العامل المنزلي قد تسبب أو ساهم في إطالة أمد نظر الدعوى أيضاً.

8. عدم حضور صاحب العمل المنزلي أو من يمثله أمام لجان التسوية خلافات عمال الخدمة المنزليه لجلستين تبلغ بهما .

9. بناء على توصية من الجهة المختصة أثناء نظر الدعوى تفادياً لـأضرار محتملة يمكن أن تقع على العامل المنزلي.

10. إذا تغيب صاحب العمل المنزلي إما بسفره أو سجنه أو لـأي سبب آخر ، وترتـب على ذلك عدم القدرة على الوفاء بأجور العامل المنزلي.

11. ثبوت نقل خدمات العامل المنزلي إلى صاحب عمل آخر دون علمه.

12. إنهاء صاحب العمل المنزلي للعقد خلال فترة التجربة.

## المادة السادسة

لا تسري هذه الضوابط على العاملة المنزليه القادمة للعمل إلى المملكة بعقد عمل منزلي جديد إلا بعد انتهاء العلاقة التعاقدية لدى

صاحب العمل المنزلي الحالي في أول دخول له للمملكة.

## المادة السابعة

للوزارة وضع القواعد الالازمة المنظمة للحالات التي يستحق بها صاحب العمل المنزلي الحالي للتعويض المالي وكيفية احتسابه عبر

المنصة الالكترونية المعتمدة من الوزارة.